

## قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافى بموازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الاسكندرية  
عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافى بموازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الاسكندرية عن السنة  
المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ٥٦٠٧ جنيهات ( فقط وقدره خمسة آلاف وستمائة وسبعة  
جنيهات لاغير ) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت بالبواب الأول - الأجور مقابل خفض  
مماثل بالبواب الثانى - نفقات جارية وتمويلات جارية .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ  
( الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩٣ م ) .

حسنى مبارك